38 - (1480) وحدثني محمد بن رافع حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) أخبرني أبو سلمة أن فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس أخبرته أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها ثلاثا ثم انطلق إلى اليمن فقال لها أهله ليس لك علينا نفقة فانطلق خالد بن الوليد في نفر فأتوا رسول ا A في بيت ميمونة فقالوا إن أبا حفص طلق امرأته ثلاثا فهل لها من نفقة ؟ فقال رسول ا A .

أم إلى تنتقل أن وأمرها بنفسك لاتسبقيني أن إليها وأرسل العدة وعليها نفقة لها ليست Y شريك ثم أرسل إليها أن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون فانطلقي إلى ابن أم مكتوم الأعمى فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك فانطلقت إليه فلما مضت عدتها أنكحها رسول ا A أسامة بن زيد بن حارثة .

[ش (لا تستبقيني بنفسك) أي لا تفعلي شيئا من تزويج نفسك قبل إعلامك لي بذلك]